

Distr.: General
25 January 2005

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون
البند ٢٠ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة) (A/59/478)]

١٣١/٥٩ - مسألة الصحراء الغربية

إن الجمعية العامة،

وقد أمنت النظر في مسألة الصحراء الغربية،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، وفقا للمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٠٩/٥٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وإذ تشير أيضا إلى جميع قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتعلقة بمسألة الصحراء الغربية،

وإذ تشير كذلك إلى قرار مجلس الأمن ٦٥٨ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ و ٦٩٠ (١٩٩١) المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ اللذين وافق مجلس الأمن بموجبهما على خطة التسوية للصحراء الغربية^(١)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٣٥٩ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١ و ١٤٢٩ (٢٠٠٢) المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢، وكذلك إلى القرار ١٤٩٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، الذي أعرب فيه المجلس عن تأييده لخطة السلام من

(١) انظر S/21360 و S/22464 و Corr.1.

أجل تقرير شعب الصحراء الغربية مصيره^(٢) باعتبارها حلاً سياسياً أمثل يقوم على اتفاق الطرفين، والقرار ١٥٤١ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤،

وإذ تحيط علماً بردود الطرفين والدول المجاورة على المبعوث الشخصي للأمين العام، بشأن خطة السلام الواردة في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣^(٣)،

وإذ تؤكد من جديد مسؤولية الأمم المتحدة حيال شعب الصحراء الغربية،

وإذ تلاحظ مع الارتياح بدء نفاذ وقف إطلاق النار وفقاً للمقترح الذي قدمه الأمين العام^(٤)، وإذ تؤكد الأهمية التي تعلقها على الحفاظ على وقف إطلاق النار باعتباره جزءاً لا يتجزأ من خطة التسوية،

وإذ تشدد، في هذا الصدد، على صلاحية خطة التسوية، وتلاحظ في الوقت نفسه الاختلافات الجوهرية بين الطرفين في تنفيذها،

وإذ تؤكد أن عدم تحقيق تقدم في تسوية النزاع حول الصحراء الغربية ما فتئ يسبب معاناة لشعب الصحراء الغربية، ولا يزال مصدراً محتملاً للقلق في المنطقة، ويعوق التنمية الاقتصادية لمنطقة المغرب العربي، ومن ثم فمن الضرورة القصوى البحث عن حل سياسي،

وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام بحثاً عن حل سياسي مقبول من الطرفين يكفل لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره،

وقد درست الفصل ذا الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٥)،

وقد درست أيضاً تقرير الأمين العام^(٦)،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٦)؛

(٢) S/2003/565، المرفق الثاني.

(٣) S/2003/565.

(٤) انظر A/58/171.

(٥) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/59/23)، الفصل الثامن.

(٦) A/59/134.

- ٢ - تشدد على قرار مجلس الأمن ١٤٩٥ (٢٠٠٣) الذي أعرب فيه المجلس عن تأييده لخطة السلام من أجل تقرير شعب الصحراء الغربية مصيره باعتبارها حلا سياسيا أمثل يقوم على اتفاق الطرفين؛
- ٣ - تواصل تأييدها بقوة للجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل تحقيق حل سياسي مقبول من الطرفين للنزاع حول الصحراء الغربية؛
- ٤ - تشي على الأمين العام لجهوده البارزة وعلى الطرفين لما أبدياه من روح التعاون في دعم تلك الجهود؛
- ٥ - تهيب بجميع الأطراف وبدول المنطقة التعاون الكامل مع الأمين العام؛
- ٦ - تعيد تأكيد مسؤولية الأمم المتحدة حيال شعب الصحراء الغربية؛
- ٧ - تهيب بالطرفين التعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية في جهودها الرامية إلى حل مشكلة مصير الأشخاص الذين اعتبروا مفقودين، وتهيب بالطرفين الامتثال لالتزاماتهما بموجب القانون الإنساني الدولي بالإفراج دون مزيد من التأخير عن جميع المحتجزين منذ بداية الصراع؛
- ٨ - تطلب إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية، وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الستين؛
- ٩ - تدعو الأمين العام إلى أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧١

١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤